

نص رقم إ.ض 2013/6  
مذكرة عامة عدد 6 لسنة 2013

**الموضوع :** تحليل أحكام الفصل 34 من القانون عدد 27 لسنة 2012 المؤرخ في 29 ديسمبر 2012 المتعلق بقانون المالية لسنة 2013 المتعلقة بطرح التخفيض بعنوان الأبناء المعاقين والأبناء الذين يزاولون تعليمهم العالي دون الانتفاع بمنحة وذلك لضبط قاعدة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل.

**تلخيص**

**طرح التخفيض بعنوان الأبناء المعاقين  
والأبناء الذين يزاولون تعليمهم العالي دون الانتفاع بمنحة  
لضبط قاعدة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل**

مكّن الفصل 34 من القانون عدد 27 لسنة 2012 المؤرخ في 29 ديسمبر 2012 المتعلق بقانون المالية لسنة 2013، لإحتساب قاعدة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل المستوجبة على المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية، من طرح التخفيض بعنوان الأبناء المعاقين والأبناء الذين يزاولون تعليمهم العالي دون الانتفاع بمنحة.

و يتمّ طرح التخفيض بعنوان الأبناء الذين يزاولون تعليمهم العالي دون الانتفاع بمنحة حسب الشروط المضبوطة بقرار من وزير المالية.

تم بمقتضى الفصل 34 من القانون عدد 27 لسنة 2012 المؤرخ في 29 ديسمبر 2012 المتعلق بقانون المالية لسنة 2013 توسيع ميدان تطبيق الطروحات بعنوان الحالة والأعباء العائلية التي تؤخذ بعين الاعتبار لضبط قاعدة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل على المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية.

وتهدف هذه المذكرة إلى التذكير بالتشريع الجبائي الجاري به العمل في الموضوع قبل دخول قانون المالية لسنة 2013 حيز التنفيذ وإلى تحليل أحكام الفصل 34 المذكور.

## I. تذكير بالتشريع الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2012

وفقا لأحكام الفصل 40 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، يقتصر طرح التخفيضات المتعلقة بالحالة والأعباء العائلية لضبط قاعدة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل المستوجبة على المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية على :

- 150 د بعنوان رئيس العائلة،

- 270 د بعنوان الأربعة أطفال الأوائل الذين هم في كفالتهم، أي الذين يقلّ سنهم عن 20 سنة في غرة جانفي من سنة توظيف الضريبة (90 د و 75 د و 60 د و 45 د).

ويتم لضبط قاعدة الضريبة بعنوان الدخل الجملي السنوي طرح:

- 600 د لكل طفل يزاول تعليمه العالي دون الانتفاع بمنحة ولا يتجاوز سنه 25 سنة في غرة جانفي من سنة توظيف الضريبة وذلك في حدود الأربعة أطفال الأوائل،

ويطبقّ الطرح على الطلبة الذين يزاولون تعليمهم العالي دون الانتفاع بمنحة بصرف النظر عن صبغة مؤسسة التعليم عمومية كانت أو خاصة وبصرف النظر عن مكان تواجدها بتونس كان أو بالخارج.

- 1000 د لكل طفل معاق مهما كان سنه أو رتبته.

## II. إضافة قانون المالية لسنة 2013

في إطار تقريب قاعدة الخصم من المورد الشهري من قاعدة الضريبة على الدخل السنوية بعنوان المرتبات والأجور والجرايات والإيرادات العمرية، مكنّ الفصل 34 من قانون المالية لسنة 2013، لضبط قاعدة احتساب الخصم من المورد، من طرح التخفيضات التالية :

- 1000 د لكل طفل معاق مهما كان سنه أو رتبته،

- 600 د لكل طفل يزاول تعليمه العالي دون الانتفاع بمنحة ولا يتجاوز سنه 25 سنة في غرة جانفي من تاريخ توظيف الضريبة وذلك في حدود الأربعة أطفال الأوائل .  
غير أنّ الطرح في هذه الحالة يستوجب احترام الشروط المضبوطة بقرار من وزير المالية.

مع الإشارة إلى أنّ الطرح بعنوان الوالدين في الكفالة لا يؤخذ بعين الاعتبار لضبط قاعدة الخصم من المورد حيث يتمّ اعتماده فقط لتحديد الدخل السنوي الجملي الخاضع للضريبة.

### مثال:

لنتفرض أنّ شخصا طبيعيا يتقاضى أجرا شهرياً بـ 1.200 د صافيا من المساهمات الاجتماعية الإجبارية. ولنتفرض أنّه متزوّج وله 5 أطفال في الكفالة الأوّل معاق وسنّه ثلاثون سنة والثاني سنّه 23 سنة ويزاول تعليمه العالي دون الانتفاع بمنحة جامعية والثلاثة الآخرون سنّهم دون العشرين سنة.

في هذه الحالة يحتسب الخصم من المورد الشهري من قبل المؤجر كما يلي :

### الدخل السنوي الخاضع للضريبة

$$\begin{aligned} & 1.200 \times 12 = 14.400 \text{ د} \\ & \text{الدخل الصافي } 14.400 \text{ د} - (14.400 \times 10\%) = 12.960 \text{ د} \end{aligned}$$

### التخفيضات المشتركة

د150	- رئيس العائلة
د1.000	- الابن المعاق
د 600	- الابن الدارس بالتعليم العالي
د180	- الأبناء الآخرون في الكفالة (75 د + 60 د + 45 د)
د11.030	الدخل الصافي الخاضع للضريبة

### الضريبة على الدخل المستوجبة:

$$\begin{aligned} & 10.000 \times 15,25\% = 1.525 \text{ د} \\ & 1.030 \times 25\% = 257,5 \text{ د} \\ & \underline{\hspace{1cm}} \\ & 1.782,5 \text{ د} \end{aligned}$$

$$\text{الخصم من المورد الشهري} = \frac{1.782,5 \text{ د}}{12} = 148,541 \text{ د}$$

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي